سياسة الميثاق الأخلاقي للجمعية

تعاونية المرشدين السياحيين بجدة

التعريفات:

يقصد بالمصطلحات التالية أينما وردت في هذا الميثاق ما يلي:

الميثاق الأخلاقي: القيم والمبادئ المحورية الموجهة لثقافة منسوبي الجمعية التعاونية، والمؤثرة في سلوكهم.

منسوبي الجمعية: كل من يعمل في الجمعيات التعاونية من الجنسين، وإن تفاوتت مراكزهم وأجورهم وطبيعة أعمالهم، ويتساوى في ذلك الموظف والمتطوع والعضو.

المنظمة: الجمعيات التعاونية.

أصحاب العلاقة: كل من يؤثر على المنظمة أو يتأثر بهما.

المستفيد: الذي أنشئت المنظمة لخدمته.

الرئيس: المسؤول الأعلى في كل وحدة إدارية أو منظمة على اختلاف مسمياتهم الوظيفية.



أهداف الميثاق:

1. تحديد الأسس والمبادئ الأخلاقية للممارسات المهنية في الجمعيات التعاونية.

2. توجيه سلوك العاملين في الجمعيات التعاونية.

3. تحفيز العاملين في الجمعيات التعاونية للالتزام بالخلق القويم والتعاون على تطبيقه.

4. تعزيز الممارسات الإيجابية في الجمعيات التعاونية، وتحسين أو تصحيح ما عداها.

5. ترسيخ حضور الأخلاق في ثقافة المنظمة.

الأسس والركائز التي بني عليها الميثاق:

بنيت مواد الميثاق على أسس وركائز تنطلق من الإيمان بالله سبحانه، والالتزام بالشريعة الإسلامية ومقاصدها الكلية واحترام الأنظمة الرسمية، وروعي فيها الأصالة والمتانة والعلمية وهي سمات من شأنها بلوغ أعلى درجة من المصداقية والواقعية، والقبول.

وعليه انطلق الميثاق من أسس راسخة، وركائز باسقة هي:

- الاستناد إلى النصوص الشرعية من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم الصحيحة.
- مراعاة الأنظمة واللوائح الخاصة بالجمعيات التعاونية في المملكة العربية السعودية.
- الاستفادة من الدليل الاسترشادي لقواعد أخلاقيات العمل، ودليل الحوكمة في الجمعيات التعاونية.
- النهل من التجارب المحلية والإقليمية والدولية، والاطلاع على أفضل الممارسات.
- تلبية احتياجات أصحاب العلاقة في الجمعية التعاونية بكافة مستوياتهم من قيادات، وأعضاء مجلس إدارة، والإدارة التنفيذية، ومساهمين، وعاملين، ومستفيدين.



فوائد الالتزام بالميثاق:

- يسهم في تحقيق رؤية المملكة العربية السعودية 2030 التي تنص على تحمل المسؤولية في حياتنا وأعمالنا ومجتمعاتنا، وتعظيم الأثر الاجتماعي في الجمعيات التعاونية، إضافة إلى رفع حيوية المجتمع المنبثقة من قيمه الراسخة، ويعزز مبادئ الحوكمة التي تستند على المسؤولية والشفافية والمساءلة، والمشاركة في اتخاذ القرارات من منطلق ذاتي وتعاون مشترك بين المنسوبين ويزيد من الممارسات الإيجابية التي تعود بالنفع على الجمعية التعاونية والمستفيدين.

- يحد من الممارسات السلبية التي قد تفتح باباً للفساد الإداري أو المالي أو غيرهما.

- يزيد من ضبط القرارات وتوجيهها بحيث تصب في صالح المنظمة.

- ينمي بيئة عمل أخلاقية واضحة المعايير والإجراءات. ويحمي سمعة المنظمة ومكانتها عند أصحاب العلاقة.

- يعين العاملين على تقويم ذواتهم.

- يؤدي إلى أفضل الممارسات المهنية.

- يقدم نموذجا قابلاً للاحتذاء داخل القطاع وخارجه.

- يرفع من ثقة المجتمع بالجمعية التعاونية ومنسوبيها.

وقد حرصنا في صياغة الميثاق أن تكون عباراته مختصرة، وكلماته واضحة الدلالة، ومفهومة المعنى، ومعانيه ومفاهيمه متوافقة.



المبادئ العامة للميثاق:

1- الإخلاص: التقرب لله بالعمل، ثم خدمة الوطن والإسهام في تنمية المجتمع، مما يبعث في النفس طاقة متجددة نحو العمل بإبداع وإتقان.

2 - النزاهة: الحذر مما يشين الإنسان، وفصل المصلحة الشخصية عن العمل، مما يعزز الثقة داخل المنظمة وفيما بينها وبين المجتمع.

3- العدالة: حفظ الحقوق ومنع التجني والتفرقة والإنصاف والتوازن في القول والفعل.

4- المسؤولية: إلزام المرء نفسه بما يجب عليه من أعمال وتبعاتها، مع التزامه التام بالأنظمة كي يؤدي مسؤولياته الدينية والوطنية، والاجتماعية، والمهنية.

5- الإتقان: أداء الأعمال والمهام بأعلى مستويات الدقة قدر الاستطاعة، مع مراعاة الأصول المهنية والكفاءة العلمية.

6- الاحترام: إنزال الناس منازلهم، وتقدير جميع الأطراف، مع رحمة الضعيف وتوقير القوي دون إخلال بالعمل والأنظمة المرعية.

7- العطاء: تحقيق الرؤية التنموية للفرد والمجتمع، والتفاني في التضحية من أجل نفع المستفيد.

8- التعاون: تظافر الجهود وتكاملها وتبادل العون بين منسوبي الجمعية.

وقد انبثقت نصوص الميثاق من هذه المبادئ، وجاءت معبرة عنها وعن ما تتضمنه من قيم فرعية.



مواد الميثاق

الفصل الأول: أخلاق أساسية

1- الالتزام بالشريعة الإسلامية، واتباع المنهج القويم قولاً وعملاً.

2- احترام أنظمة المملكة العربية السعودية والتقيد بها.

3- البحث في كل عمل عن رضا الخالق ومصلحة الخلق ورحمتهم.

4- احتساب نية عمل الخير ومراقبة الله في السر والعلن.

5- التكامل مع العاملين في القطاع التعاوني والمشاركة معهم في تنمية المجتمع.

6- تقبل التنوع الاجتماعي لجميع الفئات والجنسيات في المجتمع.

7- تحمل أمانة المسؤولية، والمشقة المصاحبة للعمل قدر المستطاع ودونما ضرر.

8 - الولاء للمنظمة والحفاظ على سمعتها.

9- النظر للنجاحات على أنها مشتركة بين المنسوبين والمنظمة، مع نسبة التميز لأصحابه.

10 - تقديم القدوة الحسنة للعاملين في الجمعيات التعاونية.

11 - المحافظة على البيئة ومكوناتها، والإحسان إلى مخلوقات الله كافة ورحمتها.



12- التحرز من أي سبب للانقسام والخلاف.

13 - المحافظة على خصوصية بيانات المنسوبين والمنظمة والمستفيدين.

14 - الابتعاد عن تبادل المصالح الشخصية أو تجييرها لصالح النفس.

15 - الأمانة في استخدام التقنية والتطبيقات والوسائل الحديثة.

16 - صدق الالتجاء إلى الله بطلب التوفيق والسداد وتحصيل ما يرضيه سبحانه.

الفصل الثاني: الأخلاقيات المرتبطة بالجوانب المهنية

1- احترام اللوائح والأنظمة والعقود المعتمدة من المنظمة.

2- التقيد بوقت العمل وتنفيذ الأعمال الموكلة إليه دون شغله بأمور أخرى.

3- الالتزام بالقواعد والأصول المهنية للعمل.

4- تسخير المعارف والمهارات لتنفيذ الأعمال على الوجه الأكمل.

5- الجدية في تطوير المهارات والمعارف والاطلاع على كل ما هو جديد في مجال العمل.

6- الالتزام بالعقود والمواثيق والاتفاقات والمتطلبات بينه وبين المنظمة، أو مع أي متطلبات بينه وبينا منظمة أخرى أثناء التعاقد أو التعاون أو تقديم الخدمة وتحمل مسؤوليتها.

7- الدفاع بموضوعية عن المنظمة حين تتعرض لأي نقد جائر أو تهمة غير صحيحة.



8- تيسير الإجراءات والمرونة في الأداء وتذليل العقبات حسب صلاحياته وتقديم المقترحات حولها لأصحاب القرار.

9- تحسين مستوى الخدمة وتطويرها وقياس رضا المستفيدين وأصحاب العلاقة.

10 - المبادرة إلى طرح الأفكار والمقترحات التطويرية.

11 – تحاشي التفرقة العنصرية أو الفئوية في كافة أعمال المنظمة.

12- الصدق في إعداد التقارير دون تضخيم أو تضليل.

13 - المشاركة في صنع القرارات وإبداء الآراء مع تقبل آراء الآخرين.

14- تقدير الشراكة والتكامل بين المنظمة وأي منظمة أخرى.

15- توطين الخبرة واستدامتها في المنظمة لتأهيل الصف الثاني، ونقل المعرفة.

16 - التواصل الفعال بما يحقق أهداف المنظمة، ويعزز العلاقات الإيجابية بين أصحاب العلاقة.

17 - الاستفادة من التقنيات والوسائل الحديثة لخدمة المنظمة والمستفيد.

18- منح الأولوية للأمن والسلامة وتجنيب المنظمة أي أخطار.

19 - التنزه عن أي خداع أو تضليل أو الحصول على مصلحة خاصة.

20- التورع عن مواطن الريبة وبيان ما يمنع من إساءة الظن.

تعاونية المرشدين السياحيين
Tour Guides Cooperative

الفصل الثالث: الأخلاقيات المرتبطة بالجوانب المالية

1- تحمل مسؤولية أي عهد مالية أو عينية بأمانة وانضباط.

2- الحفاظ على أصول المنظمة وممتلكاتها ومواردها العامة والخاصة، وصيانتها من التفريط.

3- إحسان التدبير المالي والحذر من أي معاملات مالية مشبوهة أمنياً أو نظامياً.

4- تقبل المساءلة لتبرئة الذمة أو لتوضيح ما يشكل بطريقة مهنية معيارية واضحة.

5- الإفصاح عن المعلومات والبيانات المالية بطريقة نظامية موثقة إذا طلبت من المتبرع فيما يخصه أو من الإدارة الحكومية المعنية.

6- رفض الهدايا أو الهبات المرتبطة بموقعه الوظيفي تحت أي مسمى أو مسوغ.

7- صرف المبالغ المالية المتبرع بها حسب شروط المتبرعين ورغباتهم المتوافقة مع الأنظمة.

8 - رفض الرشوة والسعي لمكافحتها.

9- الابتعاد عن التورط في أي شكل من أشكال الفساد المالي أو غسل الأموال.

10 - الاحتفاظ بجميع الوثائق والمستندات المالية التي تحفظ حقوق المنظمة والعاملين.



الفصل الرابع: أخلاقيات المنسوبين مع المستفيد

1- تقديم الخدمة التي يحتاجها المستفيد بأفضل الوسائل والممارسات المتاحة.

2- العناية بآراء المستفيد عن الخدمة المقدمة له، وسماع مقترحاته ونقلها.

3- تسهيل تقديم الخدمة للمستفيد دونما تعقيد.

4- اتخاذ التدابير اللازمة التي من شأنها حفظ سلامة المستفيد، ووقايته من الأخطار.

5- حفظ كرامة المستفيد، والحذر من أي تصرف يجرح مشاعره، أو يضره حسياً أومعنوياً.

6- الاستئذان من المستفيد حال التصوير والنشر الإعلامي مع مراعاة أخلاقيات الصورة أثناء التوثيق.

الفصل الخامس: أخلاقيات الرؤساء مع المرؤوسين

1 - الاحتفاء بكل ما يرفع قدرات المرؤوسين ويرتقي بأدائهم.

2 - تقدير أحوال المرؤوسين، والتعامل معهم بما يتطلبه الموقف، مع حفظ كرامتهم.

3- التعامل بعدل وإنصاف.

4- الوفاء بحقوق المرؤوسين المادية والمعنوية.

5- تشجيع روح المبادرة والابتكار.

تعاونية المرشدين السياحيين
Tour Guides Cooperative

6- إشراك فرق العمل من غير المديرين في بناء القرارات واختيار الأنسب منها.

7 - نسبة النجاح لأهله، والوقوف معهم في الأخطاء غير المقصودة.

8- التواضع.

الفصل السادس: أخلاقيات المرؤوسين مع الرؤساء

1- تقبل التوجيهات وفق التسلسل الوظيفي في المنظمة.

2 توقيرهم والتعامل معهم بما تقتضيه الآداب المرعية.

3- التعاون معهم لإنجاح العمل بالأداء المتفاني والرأي الصادق.

4- تقديم النصيحة المهذبة، وإبلاغهم عن أي مخالفة أو صعوبات أثناء العمل.

الفصل السابع: أخلاقيات المنسوبين فيما بينهم

1- الالتزام بتعاليم الشريعة الإسلامية وأحكامها، وبمقتضيات الأعراف والتقاليد لا تخالفها فيما يخص التعامل بين الجنسين.
2- تعزيز روح الأخوة ونشر أجواء المودة والاحترام.
3- الابتعاد عن مساوئ الأخلاق كالتنابز والغيبة والنميمة والتجسس والجدل العقيم.
4- التفاعل بالتهنئة أو المواساة حسب المناسبة.
5- الاعتذار الجميل عن أي سلوك غير لائق.
6- التعامل بحكمة مع أي نزاع يقع بين المنسوبين مع حفظ حق الأطراف في المطالبة بما تراه حسب السياسات المتبعة والطرق النظامية.

7- مراعاة اهتمامات الزملاء ومزاياهم والإشادة بمنجزاتهم وخصائصهم الإيجابية.

8- اقتصار التواصل بين الجنسين على شؤون العمل وفيما يخدمه فقط.

9- الحرص على نقل الخبرات والتجارب المهنية وزيادة مهارات العاملين بالجمعيات التعاونية فيما يخدم المنظمة والمستفيد.



نص الميثاق:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه وسلم..... وبعد: فنظراً لما للجمعيات التعاونية من مكانة راسخة في ديننا وثقافتنا المحلية وأثر واضح في مجتمعنا وأهمية ظاهرة في رؤية المملكة العربية السعودية 2030 وبصفتي منتسباً في هذا القطاع فإني أجتهد مخلصاً فيما يلي:

أن أكون قدوة حسنة باحترام أنظمة المملكة العربية السعودية ولوائحها المنظمة للجمعيات التعاونية.

وأتعامل مع جميع العاملين وأصحاب العلاقة من مسؤولين ومديرين ومشرفين ومستفيدين وعملاء وشركاء بكل أدب، وصدق، وشفافية والتزام.

وأن أبذل ما أستطيع من وقت وجهد لأداء عملي بمهنية وكفاءة وإتقان. وأن أتعاون مع فريق العمل والزملاء في كل ما يخدم العمل وأهدافه وأن امتنع عن أي سلوك من شأنه إلحاق الضرر بي أو بالمنظمة، مع التنزه عن أي تصرف يؤثر سلباً على ذمتي المالية وأدائي المهني.

واحتسب في ذلك الأجر من الله والرغبة في خدمة الوطن ونفع المجتمع، ملتزماً بكل ما تضمنه الميثاق من مبادئ ومواد وقيم، سائلاً من الله العون والسداد.

الاسم:

الوظيفة:

التوقيع:

* يتم تحديث هذه السياسة كلما دعت الحاجة الى ذلك.

تم اعتماد سياسة الميثاق الأخلاقي بتعاونية المرشدين السياحيين بجدة في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته رقم (13) في تاريخ 3 مارس 2024م الموافق 22 شعبان 1445 هـ

تعاونية المرشدين السياحيين
Tour Guides Cooperative